

التذكرة

(فصل اللقطة) .

الوائق بأمانة نفسه إلتقاطه مستحب فإن أخذ لحفظ استحب التعريف والمختار وجوبه أو
للتملك - وكان قليلا - عرفه ما يليق به فإن كان كثيرا عرفه سنة ثم تملكه فإن جاء صاحبها
أداها إليه